

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 284 @ بالمخطئ لو رميا معا و \$ بيان \$ عدد رمي وهو من زيادتي و عدد إصابة فيها
كخمسة من عشرين وبيان قدر غرض بفتح الغين المعجمة والراء أي ما يرمى إليه من نحو خشب
أو جلد أو قرطاس طولاً وعرضاً وسمكا و بيان ارتفاعه من الأرض إن ذكر الغرض و لم يغلب عرف
فيهما فإن غلب فلا يشترط بيان شيء منهما بل يحمل المطلق عليه وقولي وارتفاعه من زيادتي
لا بيان مبادرة بأن يبدر بضم الدال أي يسبق أحدهما بإصابة العدد المشروط إصابته بقيود
زدتها بقولي من عدد معلوم كعشرين من كل منهما مع استوائهما في عدد المرمي واليأس منه
أي من استوائهما فيها أي في الإصابة فلو شرطاً أن من سبق إلى خمسة من عشرين فله كذا فرمى
كل عشرين أو عشرة وأصاب أحدهما خمسة والآخر دونها فالأول ناضل وإن أصاب كل منهما خمسة
فلا ناضل وكذا لو أصاب أحدهما خمسة من عشرين والآخر أربعة من تسعة عشر بل يتم العشرين
لجواز أن يصيب في الباقي وإن أصاب الآخر من التسعة عشر ثلاثة لم يتم العشرين وصار منضولاً
ليأسه من الاستواء في الإصابة مع الاستواء في رمي عشرين .
و لا بيان محاطة بتشديد الطاء بأن تزيد إصابته على إصابة الآخر بكذا كواحد منه أي من
عدد معلوم كعشرين من كل منهما وقولي منه من زيادتي و لا بيان عدد نوب للرمي كسهم سهم